

## قوانين

### قانون رقم ١٥٣

#### تعديل الفقرة د من المادة ١٤ من قانون الضمان الاجتماعي

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

- تعدل الفقرة (د) من المادة ١٤ من قانون الضمان الاجتماعي (المعدلة بالقانون رقم ٤٨٣ تاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٢) لتصبح على الشكل التالي:

«د - أولاً المضمون الشرعيون والمتبنون، والأولاد الواقعون تحت وصايته أو ولايته الجبرية، وذلك حتى بلوغهم سن الثامنة عشرة مكتملة، وإذا كان الأولاد غير قادرين على تأمين معيشتهم بسبب تكريسهم لكامل وقتهم لدروسهم فيستفيدون من الضمان حتى سن الخامسة والعشرين مكتملة.

أما إذا كان الأولاد المعوقون الحاملون لبطاقة الإعاقة الشخصية غير قادرين على تأمين معيشتهم بسبب إعاقة تمنعهم عن العمل، فيستفيدون من تقديرات الضمان دون تحديد للسن.

يتوقف هذا الضمان في حال استفادة الشخص المعوق من تعويض البطالة المذكورة في القانون رقم ٢٢٠ تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٩.

- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ٨ أيار ٢٠٢٠

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

### الأسباب الموجبة

أعطى قانون الضمان الاجتماعي الحق للوصي بالاستفادة من فرع التقديرات العائلية وفقاً للمادتين ٤٧ و٤٨ من قانون الضمان الاجتماعي عن الأولاد الموصى عليهم دون حق الاستفادة من تقديرات فرع المرض والأمومة.

وحيث أن الوصي يتحمل المسؤولية المادية

والمعنوية عن الأولاد الذين هم تحت وصايته ويتكفل بنفقة إعالتهم وتعليمهم وطبائهم.

وحيث أنه من باب العدالة الاجتماعية يستحسن تمكين الأولاد الموصى عليهم أو الداخولون في الولاية الجبرية من الاستفادة من تقديرات المرض والأمومة عن الأولاد الذين هم تحت وصايته لا سيما أن موضوع الوصاية يرتبط بحالات اجتماعية خاصة وفاة الوالد أو عدم أهليته.

لذلك،

نتقدم بهذا الاقتراح طالبين من مجلسكم الكريم إقراره بأسرع وقت ممكن.

### قانون رقم ١٥٤

#### تنظيم مهنة الكايروبراكتك في لبنان

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

- صدق مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٢٣٦٧ تاريخ ٢٠٠٠/٢/٤ الرامي الى تنظيم مهنة الكايروبراكتك في لبنان، كما عدلته اللجان النيابية المشتركة ومجلس النواب.

- يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

### قانون

#### تنظيم مهنة الكايروبراكتك في لبنان

##### الفصل الأول: تعريف المهنة

المادة الأولى: الكايروبراكتك هو كل عمل يرمي الى تقويم، منابذة أو تحريك المفاصل إجمالاً وفقرات العمود الفقري تحديداً. يهدف الى التقويم السليم وجعل الحركة الميكانيكية سليمة بين مفاصل الجسم وفقرات العمود الفقري والجهاز العصبي.

##### الفصل الثاني: ممارسة المهنة

المادة الثانية: تخضع ممارسة مهنة الكايروبراكتك لإجازة تصدر عن وزير الصحة العامة، وتُعطى الى اللبناني غير المحكوم عليه بجناية أو بمحاولة جنائية أو بجنحة شائنة أو بمحاولة جنحة شائنة، والحائز على المؤهلات العلمية والشروط التالية:

١ - أن يكون حائزاً شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها.